[62] تلا (عليه السلام) * (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج) * فوضع عنهم * (ما على المحسنين من سبيل) * و * (ا غفور رحيم) * * (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم) * قال: فوضع عنهم * (لأنهم لا يجدون) *. * الشرح: (عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن أبان الأحمر، عن حمزة بن الطيار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال لي أكتب) أمره بالكتابة اهتماما بشأن ما يتلوه عليه واعتناء بضبط ما يلقيه إليه (فأملى علي أن من قولنا إن ا يحتج) يوم القيامة (على العباد بما آتاهم وعرفهم) من أمر التوحيد والمعارف (ثم أرسل إليهم رسولا) لتذكيرهم وتنبيههم عن الغفلة (وأنزل عليهم الكتاب) تبيانا لكل شئ وقد روى الصدوق (رحمه ا) هذا الحديث بعينه في كتاب التوحيد وفيه " وأنزل عليه " بإفراد الضمير (فأمر فيه ونهى عنه) تقريبا لهم إلى المنافع والمصالح، وتبعيدا لهم عن المفاسد والمقابح (أمر فيه بالصلاة والصيام) خصهما بالذكر لأنهما من أعاظم أركان الإسلام فإذا وقع التوسع فيهما وقع في غيرهما بالطريق الأولى (فنام رسول ا (صلى ا عليه وآله) عن الصلاة) من طريق العامة أيضا أنه نام (صلى ا عليه وآله) عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس قيل: كان ذلك من غزوة خيبر، وقيل: كان ذلك من غزوة حنين، وقال محي الدين البغوي: إن قيل: نام هنا حتى طلعت الشمس وفاتت الصلاة، وقال في الآخر " تنام عيناي ولا ينام قلبي " فقيل المعنى ولا ينام قلبي في الأكثر وقد ينام في الأقل كما هنا، وقيل: المعنى أنه لا يستغرقه النوم حتى يكون منه الحدث، وعندي أنه لا تعارض لأنه أخبر أن عينيه تنامان وهما اللتان نامتا هنا لأن طلوع الفجر يدرك بالعين لا بالقلب. قال: المازري: يريد بذلك أن القلب إنما يدرك به الحسيات المتعلقة به كالآلام والفجر لا يدرك به وإنما يدرك بالعين فلا تنافي. وقال عياض: وقد يقال: نومه هذا خروج عن عادته لما أراد ا عز وجل من بيان سنة النائم عن الصلاة كما قال (صلى ا عليه وآله) لأصحابه وهم أيضا ناموا مثله " ولو شاء ا لأيقظنا ولكن أراد ا أن يكون سنة لمن بعدكم " (فقال أنا أنمتك وأنا أوقظتك) في كتاب التوحيد للصدوق (رحمه ا) " أنا انيمك وأنا اوقضك " على صيغة المضارع وهو الأوفق بما يأتي من قوله " أنا امرضك وأنا اصحك " (فإذا قمت فصل) أمر بالقضاء فورا وفي أول أوقات التذكر للدلالة على عدم كراهة قضائها في ذلك المكان، وقال عياض: واختلف فيمن ينبه من نوم في سفر وقد فات الوقت فقال بعض العلماء: ينتقل عن محله لا يصلي به فإن كان واديا خرج عنه لأنه موضع مشؤوم معلون. ولنهيه عن الصلاة بأرض بابل لأنها ملعونة، وقال الجمهور: يصلي بموضعه ولا ينتقل